مجـلـة الحـق

تصدر عن كلية القانون – جامعة بني وليد – ليبيا

Website: https://www.al-haqjournal.ly/index.php/alhaq/index

العدد الثالث عشر ، يونيو 2024، عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لكلية القانون

الجهود الدولية لمكافحة الفساد

دراسة في ضوء الاتفاقيات الدولية والإقليمية لمكافحة الفساد

أ. عبد القادر إبراهيم محمد ، د. اشويطر معمر عبدالمؤمن

[1.2] قسم القانون الدولي، كلية القانون، جامعة بني وليد، ليبيا.

abdelgadermohammed@bwu.edu.ly

International efforts to combat corruption

A study in light of international and regional anti-corruption agreements

Abdelgader Ibrahim Muhammad, Eshwetier Moammer Abdulmomen

[1.2]Department of International Law, Faculty of Law, Bani Waleed University, Libya.

تاريخ الاستلام: 27-04-2024 تاريخ القبول: 14-05-2024 تاريخ النشر: 01-06-2024

الملخص

إن ظاهرة الفساد أصبحت من مشكلات العصر التي تمر بها المجتمعات وأصبح عائق على مؤسسات الدولة العامة والخاصة كونه يضرب اقتصاديات الدول ويدمر خطط التنمية الاقتصادية ويضعف السلطات السياسية لذلك تضافرت الجهود الدولية من أجل مواجهة هذه الظاهرة، فقامت الدول بإبرام العديد من الاتفاقيات الدولية والإقليمية المعنية بمواجهة الفساد ولعل ابرزها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد 2003والتى اصبح لها دور كبير في الحد من أثار هذه الظاهرة، ولم يقتصر جهود الدول على الاتفاقيات فحسب بل امتد ليشمل كل ما تقوم به المؤسسات والمنظمات الدولية من دور كبير في مواجهة الفساد والحد من أثاره.

الكلمات الدالة: مكافحة الفساد ، الاتفاقيات الدولية، الجهود الدولية، التنمية الاقتصادية، السلطات السياسية.

Abstract

The phenomenon of corruption has become one of the contemporary problems experienced by societies and has become an obstacle to public and private state institutions, as it affects the economies of countries, destroys economic development plans, and weakens political authorities. Therefore, international efforts have come together to confront this phenomenon. Countries have concluded many international and regional agreements concerned with confronting corruption. Perhaps the most prominent is the United Nations Convention against Corruption 2003, which played a major role in reducing the effects of this phenomenon. The

efforts of countries were not limited to agreements only, but extended to include all the major role played by international institutions and organizations in confronting corruption and reducing its effects.

Keywords: Anti-corruption, international agreements, international efforts, economic development, political authorities.

مقدمة:

يُعتبر الفساد من أكثر الظواهر اتساعاً وانتشاراً حول دول العالم، ومع تعاظم آثاره وتنوع صوره وأشكاله صار الفساد أكثر فتكاً باقتصاديات وأنظمة الدول والحكومات والافراد، كما أن له أثارا سلبيةً كبيرةً على مقدرات الشعوب، وأصبح عائقا من عوائق التنمية الاقتصادية للدول، الأمر الذي دفع المجتمع الدولي إلى تدارك هذا الخطر، وذلك من خلال إبرام العديد من الاتفاقيات الدولية والإقليمية لمواجهته.

وتُعتبر اتفاقية الأمم المتحدة عام2003م أهم الاتفاقيات المعنية بمكافحة الفساد لكونها تيسّر التعاون الدولي من خلال الأطر القانونية لإنفاذ القانون بين الدول من أجل مكافحة الفساد. ولم تقتصر الجهود الدولية على الاتفاقيات الدولية فحسب؛ بل امتدت لتشمل التعاون مع كافة المؤسسات والمنظمات الدولة التي تُعتبر آلياتٍ قانونيةٍ تساعد في الحد من انتشار الفساد.

أولاً: أهمية البحث

1. يدرس البحث أهم الآليات التي وضعتها الاتفاقيات الدولية والإقليمية لمكافحة الفساد.
2. يدرس دور المنظمات والمؤسسات المالية الدولية في مكافحة الفساد.

ثانياً: إشكالية البحث

نظراً لأن الفساد يشكل ظاهرة خطيرة تهدد جميع الدول وتفتك باقتصادها وأنظمتها، فقد أصبح الفساد يمثل عائقا من عوائق التنمية الاقتصادية والبشرية، وأصبحت تداعياته تشكل هاجسا كبيرا على الدول، ففي ظل كل هذا أصبح لزاماً على الدول أن تتكاثف جهودها من أجل محاربة الفساد والحد من تطوره، وفي ضوء ما تقدم تتمحور إشكالية البحث في الإجابة عن عدة تساؤلات:

1. ما هو دور الاتفاقيات الدولية والإقليمية في مكافحة الفساد.
2. ما هو دور المنظمات والمؤسسات المالية الدولية في مكافحة الفساد.

ثالثاً: منهج الدراسة

اعتمدنا في هذا البحث على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي.

رابعاً: خطة البحث

المطلب الأول: دور الاتفاقيات الدولية في مكافحة الفساد.

الفرع الأول: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

الفرع الثاني: اتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد ومكافحته.

المطلب الثاني: دور المنظمات والمؤسسات المالية الدولية في مكافحة الفساد.

الفرع الأول: المنظمات الدولية.

الفرع الثاني: المؤسسات المالية الدولية لمكافحة الفساد.

المطلب الاول

دور الاتفاقيات الدولية في مكافحة الفساد

لقد شهد العالم تكاثف جهود العديد من الدول من أجل مكافحة الفساد، وتُوِّجت هذه الجهود بإبرام العديد من الاتفاقيات الدولية والإقليمية لمكافحة الفساد، كاتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003، والتي سنتناولها أولاً، ثم نتحدث عن اتفاقية الاتحاد الأفريقي ثانياً.

الفرع الأول: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

لقد أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار رقم (4/58) بتاريخ 30-10-2003 للمصادقة على الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد، وقد حث القرار منظومة المجتمع الدولي على اعتماد الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد، والتي اعتمدت 10-12-2003 في مدينة ميريدا بالمكسيك، وقد دخلت حيز النفاذ في 14-12-2005 [1].

وبذلك تعتبر اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد 2003، هي المصدر الأساسي لقواعد مكافحة الفساد، وتحتل المرتبة الأولى بين القواعد الدولية لمكافحة الفساد، وذلك من خلال وضعها لمجموعة من التدابير والإجراءات الواجب اتباعها من طرف الدول [2].

وتتمثل أهمية اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد كونها تمثل إطارا عاما ويعتبر دليلا ارشاديا من ناحية التطبيق والتجريم والنوعية والوقاية.

وقد نصت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على تدابير وقائية في القطاع العام والخاص، وتشمل هذه التدابير الوقائية إنشاءَ هيئات مستقلة لمكافحة الفساد، وتعزيز الشفافية في تمويل الحملات الانتخابية والاحزاب السياسية[3]، والمساءلة في مسائل الإدارة العامة.

كما تدعو الاتفاقية الدول الأطراف على وضع متطلبات وشروط وقائية في المجالات الحيوية خاصة في القطاع العام مثل السلطة القضائية والمشتريات العامة.

كما نصت الاتفاقية على إنشاء نظام داخلي للرقابة والإشراف على المؤسسات المالية غير المصرفية بما في ذلك الأشخاص الاعتبارية والطبيعية التي تقدم خدماتها في مجال نقل وتحويل الأموال[4].

---

[1] ديباجه اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد 2005.

[2] محمد حسين سعيد، وسائل القانون الدولي لمكافحة الفساد، رسالة ماجستير في القانون الدولي، جامعة الشرق الاوسط، عمان الاردن 1919، ص 74.

[3] – فقرة (7) من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد ، الفقرة الاولى نصت على (أ) تكفل كل دولة وفقاً للمبادئ الاساسية لنظامها القانوني الى اعتماد وترسيخ وتدعيم نظم لتوظيف المستخدمين المدنيين ، وغيرهم من الموضعين العمومين عند الاقتضاء) (ب) تشمل على اجراءات مناسبة لاختيار وتدريب أفراد لتولى المناصب العمومية التي تعتبر عرضة للفساد بصفه خاصة وضمان تناوبهم على المناصب عند الاقتصاد .

[4] – م (4) فقرة (أ) من اتفاقيه الامم المتحدة لمكافحة الفساد .

كما أوجبت أن يكون هناك تعاون لتبادل المعلومات على جميع الأصعدة، وأن تعمل على إنشاء وحدة معلومات استخباراتية مالية تعمل كمركز وطني لجمع وتحليل المعلومات المتعلقة بغسيل الأموال، وأن يتم استخدام المعلومات استخداما سليما دون إعاقة حركه رأس المال المشروع بأي صورة من الصور[1].

أما فيما يخص التجريم وإنفاذ القانون فقد تناولت اتفاقيه الأمم المتحدة العديد من التدابير التي وردت في الفصل الثالث في المواد (15–27) كجرائم الاختلاس، وإساءة استعمال السلطة، وإهدار المال العام، سواء كان مرتكب الفعل فاعلاً أصلياً أو شريكاً أو كان في حالة شروع، والنص على الإجراءات الجزائية التي تتعلق بمحاسبة الموظفين.

كما نصت الاتفاقية في المادة 31 على تدابير إضافية كالحجر والتجميد والمصادرة والسرية والمصرفية وإقرار مبدأ عدم التقادم في جرائم الفساد[2].

أما فيما يتعلق بالتعويض عن الضرر فقد نصت المادة (35) من الاتفاقية على أن "تتخذ كل دولة طرف ما يلزم من تدابير وفقاً لمبادئ قانونها الداخلي لضمان حق الكيانات أو الأشخاص الذين أصابهم ضرر نتيجة لفعل فساد في رفع دعوى قضائية ضد مسؤولين عن إحداث ذلك الضرر بغية الحصول على تعويض"[3].

أما في ما يتعلق بالتعاون الدولي فقد كرست الاتفاقية ذلك في مجال مكافحة الفساد في الفصل الرابع وقد تناولته المواد من "43–50" حيث نصت م 43 على ما يلي "تتعاون الدول الأطراف في المسائل الجنائية وفقاً للمواد 44 إلى 50 من هذه الاتفاقية وتنظر الدول الأطراف حيثما كان ذلك مناسباً ومتسقاً مع نظامها الداخلي في مساعدة بعضها البعض في التحقيقات والإجراءات الخاصة بالمسائل المدنية والإدارية ذات الصلة بالفساد"[4].

ومن خلال هذه المادة فإن الاتفاقية عززت دور التعاون الدولي من خلال إدماج محتوى الاتفاقية في القانون الداخلي لكل دولة لمحاولة الوصول لطريقة فعالة لإمكانية التعاون الدولي في مكافحة الفساد.

أما فيما يتعلق باسترداد الموجودات فقد جاء الفصل الخامس من الاتفاقية والذي حمل عنوان "استرداد الموجودات" (المواد من 51 – 59) وفي هذا الفصل نصت الاتفاقية على الإجراءات الواجب اتباعها والتي تستطيع الدول من خلالها استعادة الأموال المتحصل عليها من جرائم الفساد وإعادتها إلى بلدانها الأصلية التي ذهبت منها حيث نصت المادة (53) من الاتفاقية[5] على إلزام كل دولة طرف باتخاذ ما يلزم للسماح لدولة طرف برفع دعوى مدنية أمام محاكمها، لتثبيت حقها في ممتلكات اكتسبت بناء على أفعال مجرمة.

ولتثبيت تلك الممتلكات تكون الدولة مدعية في إجراءات قضائية ويكون ذلك بشكل مباشر، وتظهر إيجابيات الدعوى المدنية عندما لا تكون الملاحقة الجنائية ممكنه لسبب من الأسباب؛ كوفاة، أو غياب الجناة المزعومين، وإمكانية

---

[1] – م (14) فقرة 20 اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد

[2] – المادة (31) من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد

[3]– م 35 من اتفاقيه الامم المتحدة لمكافحة الفساد

[4] – م 43 --- من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد

[5] – م 53 اتفاقيه الامم المتحدة لمكافحة الفساد

إرساء المسؤولية على أساس المعايير المدنية من دون اشتراط الإدانة الجنائية للشخص الذي يملك الموجودات أو يجوز عليها[1].

أما الفصل السادس من الاتفاقية فقد حمل عنوان "المساعدة التقنية وتبادل المعلومات" (المواد من 60 – 62) وفي هذا الفصل سعت الاتفاقية إلى توفير إطار تستطيع الدول بالاعتماد عليه من أن تستحدث وتطور برامج وطنية لمكافحة الفساد ومنعه قبل وقوعه وتسهيل القيام بالأبحاث والدراسات اللازمة وتبادل الخبرات بين الدول الأطراف في هذا المجال.

كما نصت المادة 62[(2)] من الاتفاقية على تدابير أخرى من خلال التنمية الاقتصادية والمساعدة التقنية حيث جاء نصها "تتخذ الدول الأطراف تدابير تساعد على التنفيذ الأمثل للاتفاقية قدر الإمكان من خلال التعاون الدولي وتعزيز تعاونها مع البلدان النامية لمنع ومكافحة الفساد، وكذلك تقديم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاديات الانتقائية لمساعدتها على تلبية ما تحتاج اليه من أجل تنفيذ هذه الاتفاقية ويتبين لنا من خلال هذه المادة مدى إمكانية مساعدة الدول النامية وذلك من خلال تقديم المساعدات التقنية أو تقديم تبرعات لها من شأنها أن تساعدها على مكافحة الفساد.

أما الفصل السابع من الاتفاقية فقد حمل عنوان "آليات التنفيذ" (المواد من 63 – 64) فقد تم إقرار آليات لمتابعة تنفيذ الاتفاقية وهما: الامانة العامة، ومؤتمر الدول الأطراف ومدى التزامها بمكافحة الفساد[3].

الفرع الثاني: اتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد ومكافحته

تم اعتماد اتفاقية الاتحاد الأفريقي في الدورة الثانية لمؤتمر الاتحاد الأفريقي في تاريخ 2003/07/11، وقد وقّعت عليها حوالي 40 دولة، وصادقت عليها حوالي 35 دولة، ودخلت حيز النفاد في 2006/08/05[(1)].

وقد تضمنت اتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد ومكافحته العديدَ من المبادئ والأهداف حول مواجهة الفساد.

فقد تضمنت الاتفاقية 28 مادة حدد نطاق تطبيق الإجراءات التشريعية الواجب على الدول اتباعها، ثم تناولت مسائل الاختصاص والمحاكمة والمصادرة والتسليم والتعاون الدولي وآلية المتابعة ومجموعة من الأحكام الختامية[(2)].

وتهدف اتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد إلى تشجيع وتعزيز التنمية في أفريقيا؛ وذلك من خلال تفعيل الآليات اللازمة لمنع الفساد والكشف عنه، وفرض العقوبات على ذلك في القطاعين العام والخاص.

إضافة إلى تعزيز التعاون الأفريقي، والمساعدة القانونية المتبادلة عن طريق استرداد الموجودات من أجل ضمان فعالية التدابير والإجراءات الخاصة بمنع الفساد والجرائم ذات الصلة به في إفريقيا[(3)].

---

[1] – د. فايزة هوام ، استرداد العائدات في اتفاقيه الامم المتحدة لمكافحة الفساد (الاليات والعقبات) بحث منشور في مجلة العلوم القانونية والسياسية كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الشهيد حنة لخضر .

– الوادي الجزائر ، العدد 2 ، سبتمبر 2019 ج 10 ص 38 .

[2] – المادة 62 من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد

[3] – المادة 63 ،64 من اتفاقيه الامم المتحدة لمكافحة الفساد

[(1)] ديباجة اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد ومكافحته.

[(2)] المواد من (23–28) من اتفاقية منع ومكافحة الفساد في الاتحاد الافريقي.

كما تهدف الاتفاقية إلى تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية عن طريق إزالة العقبات التي تحول دون التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذلك الحقوق المدينة.

كما تهدف الاتفاقية إلى تنسيق ومواءمة السياسات والتشريعات بين الدول؛ لغرض الوقاية والكشف على الفساد في القارة الأفريقية، كما أن للاتفاقية دور إيجابي، حيث ألزمت الدول الأعضاء فيها بإرسال تقارير تخص مكافحة الفساد بشكل دوري لمجلس الاتحاد الأفريقي مما يشكل نوعاً من الرقابة على هذه الدول التي تكون ملزمة بتحقيق نتائج متقدمة في مكافحة الفساد[1].

وقد تم من خلال الاتفاقية تفعيل وإنشاء أليه لمتابعة وتوقيف المجرمين في القارة الإفريقية أطلق عليها اسم (بالافربول)[2] وهي مؤسسة إقليمية على مستوى إفريقيا تتمثل مهامها في:

- توقيف المجرمين من كل الجنسيات والذين يرتكبون جرائم في إحدى الدول الأفريقية.
- إصدار مذكرات توقيف المجرمين في أفريقيا.
- التنسيق بين الدول الأفريقية والعالمية لتسليم وتسلم المجرمين.
- تكوين وإعادة تأهيل رجال الشرطة في القارة الأفريقية.

كما تضمنت الاتفاقية عدداً من الأحكام الفريدة من بين الاتفاقيات الاقليمية لمكافحة الفساد، كالدعوة إلى تعزيز التدابير الوطنية للمراقبة للتأكد من أن إنشاء وتشغيل شركات أجنبية في إقليم دولة طرف يخضع لاحترام التشريعات الوطنية المعمول بها، وإنشاء آليات لتشجيع مشاركة القطاع الخاص في مكافحة المنافسة غير المشروعة، واحترام المناقصات وحقوق الملكية، وتوفير الحد الأدنى من المحاكمات العادلة[3].

وعلى الرغم من الأهداف التي سعت إلى تحقيقها الاتفاقية الا أنها تعرضت للنقد حيث أنها نصت على ضرورة توفر حرية المعلومات كمبدأ أساسي يجب أن تتبناه الدول إلا أنها غفلت عن الآلية التي يمكن من خلالها تحقيق هذا المبدأ، كما أن أحكام الاتفاقية خلت من قواعد تتعلق بمسؤولية الشخص المعنوي، كما أنها لم تشر إلى تقادم الدعوى الجنائية الناشئة عن جرائم الفساد، كما أن آليات المتابعة من خلال المجلس الاستشاري تفتقر إلى نظام العقوبات من خلال الاتحاد الأفريقي؛ حيث أنه لا يملك فرض عقوبات على الدول غير الملتزمة[1].

المطلب الثاني: دور المنظمات والمؤسسات المالية الدولية في مكافحة الفساد

لقد قامت المنظمات والمؤسسات المالية الدولية بدور كبير في مواجهة الفساد، وسوف نعرض لجهود المنظمات الدولية أولاً ثم نتطرق لدور المؤسسات المالية ثانياً.

---

[3] وليد ابراهيم الدسوقي، مكافحة الفساد في ضوء القانون والاتفاقيات الاقليمية والدولية، ط1 الشركة العربية المتحدة للتسوق والتوريدات، مصر 2011 ص68.

[1] المادة 1 من اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد.

[2] الافربول: الشرطة الجنائية الافريقية تعتبر تجربة حديثة، مقرها في الجزائر العاصمة وهي منظمة تسهل تبادل المعلومات بين قوات الشرطة الوطنية بخصوص الجريمة الدولية والارهاب والمخدرات في افريقيا، انشئت يوم 13 ديسمبر 2015 مكونة من قوات شرطة من 41 دولة.

[3] هشام أحمد محمود مكافحة الفساد في القطاع الخاص في ظل القانون الدولي، رسالة ماجستير 2009 ص222.

[1] بن عودة حورية، الفساد وآليات مكافحته في إطار الاتفاقيات الدولية والقانون الجزائري، أطروحة دكتوراه في القانون الدولي والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية – جامعة الجيلاني أليابس سيدي العباس 2015 – 2016 ص181.

الفرع الأول: المنظمات الدولية

ومن بين المنظمات التي لعبت دورا كبيرا في حماية الفساد، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ومنظمة الثقافة الدولية، ونتناولها كالآتي:

1- منظمة الشرطة الدولية

تأسست المنظمة الدولية للشرطة الجنائية الدولية الانتربول في 7 تسمى 1923 في ختام مؤتمر الشرطة الدولي لعام 1923 وقد أطلق عليها الاسم الحالي عام 1956 ومقرها مدينة ليون الفرنسية، وتوجد عدة مكاتب وطنية للمنظمة في الدول الأعضاء وهي منظمة رسمية بين الحكومات وتقوم هذه المنظمة بعدة مهام في مجال التعاون الدولي ضد الجريمة وتبادل المعلومات[1].

لهذه المنظمة جملة من المهام الأساسية تتمثل في تأمين وتطوير التعاون الدولي، فمنذ وجودها تعمل من أجل مكافحة الجريمة بمختلف أنواعها، من خلال التعاون الدولي مع مختلف الدول ومن أهم وظائف المنظمة ومهماتها[2]:

1. التنسيق بين الدول الأعضاء في مسألة هروب المجرمين.
2. تجميع وتبادل المعلومات والبيانات المتعلقة بالجريمة من خلال جميع الوثائق التي تغير مهمة في مكافحة الجريمة على المستوى الدولي.
3. الدور الفاعل في محاربة جرائم القانون العام كجرائم تبييض الأموال والإرهاب.

أما فيما يتعلق باستراتيجية الإنتربول في مكافحة الفساد فقد وضعت المنظمة الدولية للشرطة الجنائية مشروعين أساسيين من أجل مكافحة الجريمة المنظمة بصفة عامة وجرائم تبييض الأموال بصفة خاصة.

أولهما يسمى ب **ASIAN CRGANIZEP** أما الثاني فيسمى بمشروع **MILLENNIUM** فهدف المشروع الأول هو التصدي للجرائم المرتكبة في القارة الأسيوية، أما هدف المشروع الثاني فهو تزويد الدول الأعضاء بمعلومات استخباراتية وبيانات تخص مجموعات الإجرام المنظم العابر للحدود.

ومن خلال هذا المشروع تمت إضافة ما يقارب من 4200 اسم وشركة ومنظمة ذات صلة بالإجرام المنظم على صعيد قارة آسيا وأوروبا خاصة جرائم غسيل الاموال[3].

وبالإضافة إلى ذلك فإن للإنتربول دور كبير في مجال مكافحة جرائم المعلومات وذلك من خلال تدريب موظفي هيئات حماية القانون على الصعيد الدولي ومنع المجرمين من الحصول على معلومات بالحسابات البنكية أو استعمال الشبكات البنكية من أجل غسيل الأموال.

كما أن للإنتربول مجموعة من الوظائف في إطار مكافحة الفساد وذلك من خلال ما يعرف بخدمة الاتصال الشرطي العالمي وذلك من خلال منظومة الاتصالات العالمية المعروفة بالرمز 24/7 حتى تتمكن أجهزة الشرطة من القيام باتصالات مأمونة عبر العالم.

---

[1] جهاد محمد البريزات ،الجريمة المنظمة ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان والأردن ، ط2 2010 ، ص160

[2] عكرم عادل دراسة مشاركة المنظمة الدولية للشرطة الجنائية والجريمة المنظمة كألية لمكافحة الجريمة المنظمة ، دار الجامعة الجديدة مصر 2013 ص160

[3] فادية قاسم بيضون ، مرجع سابق ص 405 .

كما تقدم المنظمة خدمة الإسناد الشرطي الميداني خاصة في الإجرام المالي المرتبط بالتكنولوجيا وغسيل الأموال المرتبط بالعمليات المصرفية على المستوى الدولي.

كما تقدم المنظمة خدمة البيانات الميدانية وقواعد بيانات الشرطة وذلك بتطوير مجموعة من قواعد البيانات التي تشمل معلومات هامة كأسماء الأفراد وبصمات الأصابع والبصمة الوراثية وسمات الحمض النووي (**ADN**) ووثائق الهوية المسروقة والمفقودة.

كما تعتمد منظمة الشرطة الدولية على ما يعرف بالنشرات الدولية في ملاحقة المجرمين والقبض عليهم، فهذه النشرات تصدر من أحد المكاتب المركزية بناء على أمر من الجهات القضائية في الدولة.

وتختلف النشرات حسب الغاية والهدف منها فالنشرة الدولية الحمراء لإيقاف كل شخص محل بحث بموجب أمر قضائي أو لتنفيذ حكم قضائي.[1]

أما النشرة الدولية الزرقاء فالغاية منها تحديد مكان تواجد مشتبه فيه في قضية إجرامية وتصدر عن الأمانة العامة للمنظمة بطلب من مكتب مركزي ويجب أن تضمن ذات البيانات المطلوبة في النشرة الدولية الحمراء[2].

أما النشرة الدولية السوداء تستخدم لتحديد الهوية الحقيقية للجثث مجهولة الهوية التي يعثر عليها في دولة ما وتشمل النشرة الأوصاف البدنية للجثة وتاريخ العثور عليها ومكانها وصورها[3].

أما فيما يتعلق بالنشرة البرتقالية فالهدف منها التحذير من وقوع جرائم تمس أمن الأفراد.

أما النشرة الخاصة بالإنتربول ومجلس الأمن التابع لمنظمة الأمم المتحدة فهدفها إخطار الشرطة بالمجموعات والأشخاص الخاضعين لجزائيات تقرضها منظمة الأمم المتحدة[4].

2- منظمة الشفافية الدولية

منظمة الشفافية الدولية هي التغيير المؤسساتي عن حركة عالمية لمكافحة الفساد أفرزها مجتمع عالمي، وقد أجمعت هذه المنظمات على أن انتشار الفساد أضحى ظاهرة عالمية تفوق تحقيق أهداف التعاون الدولي في كافة المجالات، وبالتالي يتعين محاربته ومقاومته من أجل القضاء عليه بكل السبل[5].

فمنظمة الشفافية الدولية منظمة غير حكومية (غير رسمية)، أنشئت 1993 في برلين بألمانيا ترى أن مكافحة الفساد تكون من خلال نشر التقارير وكشف الجهات التي تمارسه للكافة، وإعداد دراسات تطبيقية على الفساد في جميع القطاعات لاسيما قطاع الصحة والتعليم والقضاء، وزيادة الوعي العام بالأضرار الناتجة عن الفساد[6].

كما أن لهذه المنظمة عدة فروع في غالبية دول العالم[7]

---

[1] فنور رحاسين ، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية والجريمة المنظمة ، مذكرة ماجستير كلية الحقوق بن كعفون- جامعة الجزائر ، 2013 ص28 .

[2] فنور رحاسين ، مرجع سابق ص28.

[3] سفيان أبو عجيله عماد ، الرصد المبكر لخطر الجريمة ، مجلة العلوم القانونية والشرعية عدد 05 2015 ، جامعة الزاوية ليسا ص323 .

[4] سفيان أبو عجيله عماد مرجع سابق ص 331 .

[5] فادية قاسم بيضون ، مرجع سابق من ص361

[6] صالح حسن كاظم ، الجهود الدولية لمنع الفساد ومكافحة ، مؤتمر مكافحة الفساد ، العراق جامعة المنصور 2010 ص48 .

[7] الموقع الالكتروني لمنظمة الشفافية الدولية http ; www transparency . org.

وتعتمد منظمة الشفافية الدولية (**IIO**)[1] على انطباع المستثمرين الأجانب عن الفساد في كل الدول، وتستخدم في تقييم الفساد أفضل المقاييس الدولية المستخدمة وهو ما يسمى (الرقم القياسي للشفافية الدولية) ويتعلق هذا المقياس بمدى وجود الفساد من الدولة بمقياس من صفر إلى 100 درجة.

حيث تشير الدرجة "100" إلى الدولة الخالية من الفساد، بينما تشير الدرجة "صفر" إلى سيطرة الفساد على كافة العلاقات، كما يقلص تباين هذا المؤشر عن مدى انتشار الفساد وتغلغله داخل مؤسسات الدولة[2].

وقد تمكنت المنظمة من التأسيس لحركة عالمية لمكافحة الفساد ولاقت ترحيبا دوليا من أجل مكافحة الفساد الذي يهدد الجهود الدولية الرامية إلى تحقيق التنمية والعدالة الاجتماعية.

كما أن منظمة الشفافية الدولية من خلال مساهمتها عن طريق فروعها في توعية المجتمع المدني وتجنيده من خلال مواجهة هذه الظاهرة عن طريق إقامة هيئات مختصة وصدور تشريعات لمواجهة هذه الظاهرة والحد من انتشارها[3].

وتعتمد منظمة الشفافية الدولية من أجل محاربة الفساد على جملة من المبادئ أهمها[4]:

- الاهتمام بمبادئ الديمقراطية والمشاركة واللامركزية والشفافية.
- اعتبار الحركة ضد الفساد حركة عالمية تتجاوز النظم السياسة والاقتصادية والاجتماعية.
- التسليم بوجود أسباب عملية مادية اخلاقية ومعنوية تقف وراء ظاهرة الفساد.
- عدم التحزب.
- إدراك أن مخاطر الفساد تتعدى حدود الحالات الفردية ولذلك فهناك مسؤولية مشتركة.

ومنظمة الشفافية الدولية مكونة من عدة عناصر هي[5]:

- بناء تحالفات على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي تضم الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص من أجل محاربة الفساد.
- المساعدة في تصميم وتنفيذ نظم النزاهة الفعالة.
- لفت أنظار وسائل الإعلام إلى أخطار الفساد والكشف عن الأضرار التي بسببها خاصة في البلدان الناهية.

وبالإضافة إلى هذه الأهداف فأن للمنظمة العديد من الإنجازات في مجال مكافحة الفساد نتيجة لجهودها وجهود الفروع القومية نلحظها في الآتي[6]:

- كان لها نشاط مكثف في بناء الدعم الدولي لعقد ميثاق منظمة التعاون والتنمية والذي أصبح سارياً في 1999، وتقديم الدعم لها لإصدار اتفاقية مقاومة رشوة الموظفين الأجانب الذين يهملون في المعاملات التجارية العالمي.

---

[1] عبر مصلح النزاهة والشفافية في مواجهة الفساد الاتلاف من اجل النزاهة والمساءلة امان القدس فلسطين 2007 ص –88 .

[2] سوزي عدلي ناشد، دور منظمة الشفافية الدولية في مكافحة الفساد واثارة الاقتصادية " دراسة تطيقه على مصر " ، كلية الحقوق – جامعة الاسكندرية

[3] صابرين خال ، وعبيدين مرزوق 2019 – 2020 جهود منظمة الشفافية الدولية في مكافحة الفساد الاداري ، رساله ماجستير ، كلية الحقوق والعلوم السياسة جامعة محمد بوضياف – الميلة ص80

[4] فهمي محمد شكري : الرقابة المالية العليا ، مفهوم عام وتنظيمات اجهزتها في الدول العربية وعدد من الدول الاجنبية ، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع مهمات 1983 ص97

[5] فهمي محمود ، مرجع سابق ص97

[6] بزار حليمة ، منظمة الشفافية الدولية لمكافحة الفساد ، جامعة الامير عبدالقادر للعلوم الاسلامية –قسطنتية –ص 18 .

- تحريك موقف البنك الدولي من وضع رافض لتقبل فكرة مكافحة الفساد.
- كسر حاجز الحذر المفروض في مناقشة أمور الفساد بالتجمعات الدولية.

الفرع الثاني: دور المؤسسات المالية الدولية

إن للمؤسسات المالية الدولية دور كبير في مكافحة الفساد على المستوى الدولي لما تمتلكه من خبراء ومختصين في هذه المؤسسات، ومن أهم المؤسسات المالية الدولية: البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي.

أولاً: البنك الدولي: يعتبر البنك الدولي من أهم الأجهزة المالية في العالم، وهو مصدر لتقديم المساعدات الفنية والمالية للدول النامية حول العالم ويقوم البنك الدولي بمساعدة البلدان النامية على تخفيض نسبة الفقر، عن طريق توفر الأموال، والمساعدات التي يحتاجونها لغرض تطوير المشاريع التي تخص الرعاية الصحية والتعليم وإصلاح الأجهزة الحكومية [1].

ويُعد البنك الدولي من أكثر المؤسسات المالية الدولية اهتماما بمكافحة الفساد وقد وضع البنك الدولي مجموعة من التدابير منها ما هو وقائي ومنها ما روعي من أجل مساعدة الدول على مكافحة الفساد.

فعلى مستوى التدابير الوقائية قام البنك بتقديم العون للدول النامية التي تعتزم مكافحة الفساد من خلال تصميم برامج لمكافحة الفساد تنفيذها كما عمل البنك على تقديم الدعم لكل الدول النامية على مكافحة الفساد[2].

حارب البنك أشكال الاحتيال والرشوة في المشاريع التي يقوم بتمويلها والإشراف عليها.

كما قام بدعم وتطوير نظام الإدارة العامة على مستوى كل دوله ومحاربة الديمقراطية والعمل بنظام الكفاءة داخل القطاعات الحكومية، أما فيما يخص بالتدابير الرادعة التي يقوم بها البنك من ذلك قيام البنك بالتوقف عن تحويل أي مشاريع يثبت تورطها في الفساد وذلك من خلال إلغاء القرض أو جزء منه، كما يحق التحقيق في المخالفات التي يبلغ البنك بها بالنسبة إلى كل متعهد أو مترشح أو شريك أو شركات تهتم بمخالفة القواعد التي يقرضها البنك.

ومن بين الشركات التي تم تنظيمها من المشاريع الممولة من طرف البنك الدولي بسبب ضلوعها في عمليات فساد شركة **SNC.LAVALIN.LNC** بكل فروعها وقد أوقفت لمدة عشر سنوات ودفعت الشركة أموالاً غير مستحقة لموظفين حكوميين في بنغلاديش من أجل حصولها على عقد ممول من طرف البنك الدولي[3].

ثانياً صندوق النقد الدولي

تم إنشاء واستحداث صندوق النقد الدولي في 27/12/1945، بموجب اتفاقية (برايتون وود) للدول التي يشكل رصيدها المالي 30/% من مواد الصندوق وفي عام 1947 بدأ الصندوق بمزاولة أعماله واتخذ من مدينة واشنطن مقراً له.

وكان يتوجب على الدول التي تريد أن تكون عضوا في الصندوق أن تلتزم بالنظام الداخلي للصندوق وكانت اجتماعات الصندوق تتم سنوياً من قبل الدول الأعضاء وذلك لعرض السياسة المالية ومعدات الصرف و ما تحتاجه من مساعدات مالية، ويكون لكل دولة حصة مالية بمقدار دخلها القومي و احتياطها النقدي[1].

---

[1] طارق احمد رخا ، المنظمات الدولية المعاصرة ، دار النهضة العربية القاهرة ، 2006 ص 195

[2] بلال خلف السكارته ، الفساد الاداري ، دار وائل للنشر ط1 ص 134

[3] صالح حسن كاظم ، مرجع سابق ص 48

ويعتبر صندوق النقد الدولي من المنظمات الدولية الحكومية المعنية بالأنشطة الدولية المتعلقة بمكافحة الفساد، وذلك لأسباب تتعلق بالصلاحيات والسلطات الواسعة التي يتمتع بها الصندوق في مجال مراقبة السياسات الاقتصادية والمالية سواء على صعيد الدول الأعضاء أو على الصعيد العالمي.

فالصندوق له صلاحية التدخل في تشكيل السياسات الداخلية للدول الأعضاء، وفي الرقابة عليها، وذلك في إطار تخصصه المتعلق بالنواحي الاقتصادية والمالية.

إن مكافحة الفساد مطلب أساسي لتحقيق النمو والاستقرار الاقتصادي، فالفساد يؤدي إلى إضعاف قدره الدولة على تحقيق النحو الاقتصادي وإضعاف ومنع الاستثمار الاجنبي كما يؤدي إلى أضعاف قدره الدولة على أداء وظائفها ويتسبب في انخفاض الإيرادات وتضخيم تكاليف عمليات المشتريات الحكومية كما يؤدي الفساد إلى التهرب الضريبي وزيادة اعتماد الدول على الاقتراض.

ولقد اعتمد الصندوق على عدة استراتيجيات لمكافحة الفساد من ضمنها تعزيز سيادة القنون وذلك من خلال الملاحقة القضائية لمن يثبت تورطهم في جرائم غسيل الأموال للقضاء على عمليات تبييض الأموال العائدة من الفساد والأموال الناتجة من مصادر غير مشروعة.

وأن تكون الشفافية شرطا أساسيا وعلى الدول اعتماد المعايير الدولية للشفافية المالية للدولة والقطاع المالي، وتسهيل الإجراءات التي تضمن الحد من الفساد والقضاء على البيروقراطية، ووضع أطر قانونيه واضحة وذلك بوجود المؤسسات الفعالة التي تكفل الرقابة والردع.

إن ما يميز صندوق النقد الدولي في مجال مكافحة الفساد أن الضوابط والإجراءات المتعلقة بتقديم القروض والمساعدات من الصندوق والتي وضعت 1997 هي أكثر صرامة من تلك الموضوعة من قِبَل البنك الدولي.

بالإضافة إلى إيقاف التمويل في حالة ثبوت الفساد أو في حالة تساهل التشريعيات الوطنية بموضوع رشاوى الموظفين الحكوميين، وتم التركيز على ضرورة إصلاح الخزينة وإدارة الضرائب وأنظمة المحاسبة وكذلك خلق بيئة اقتصادية مستقرة وشفافة وبيئة أعمال نظامية تشمل القوانين المتعلقة بالضرائب والقوانين التجارية[2].

الخاتمة

من خلال البحث في الجهود الدولية لمكافحة الفساد "دراسة في ضوء الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد" تم الوصول إلى مجموعة من النتائج والتوصيات وذلك على النحو التالي:

أولاً: النتائج

1- مثّلت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الثمرة الناتجة عن تكاثف جهود الدول والحكومات لمكافحة الفساد.

2- تمثل ظاهرة الفساد تهديداً خطيراً على الإنسانية؛ لما تسببه من إهدار لثروات الشعوب وانتشار الجريمة المنظمة.

3- لعبت المنظمات والمؤسسات الدولية دوراً كبيراً في مكافحة الفساد، ومن أهمها المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، وصندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، ومنظمة الشفافية الدولية.

---

[1] ابو رزام رمزي ، دور المؤسسات المالية الدولية في مكافحة الفساد ، الجلة الجزائرية لقانون الاعمال (03) العدد (02) ديسمبر 2022

[2] بن عيسى أحمد الاليات القانونية الدولية والوطنية لمكافحة الفساد دراسة في ضوء اتفاقية الامم المتحدة ، 2003 ، مجلة القانون والعلوم السياسية ، عدد الثاني ، 2015 ص151 .

4- إن الالتزام بالاتفاقيات الدولية يُرَتِّب على الدول اتخاذ كافة الإجراءات القانونية اللازمة لجعل الاتفاقية نافذة من وجهة نظر القانون الداخلي، ويترتب عليه التزام الدولة بتنفيذ الاتفاقية، وإن كانت الدول في كثير من الأحيان بحاجة إلى الموائمة بين الأحكام الواردة في الاتفاقية والقانون الداخلي.

ثانياً: التوصيات

1- نشر الوعي بمخاطر الفساد وما يسببه حتى يتم غرس قيم المواطنة لدى كل المسؤولين.

2- ضرورة وجود إرادة سياسية لمحاربة الفساد على المستوى الوطني والدولي وتفعيل النصوص القانونية ووضعها للتطبيق من خلال تكريس الشفافية والموضوعية.

3- تطوير وتعديل التشريعات الوطنية بما يتسق مع الاتفاقيات الدولية المعنية بمكافحة الفساد.

المراجع والمصادر

أولاً : الكتب

- بزار حليمة: منظمة الشفافية الدولية لمكافحة الفساد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسطنطينة.
- بلال خلف السكارته: الفساد الإداري، وائل للنشر والتوزيع.
- مجاهد محمد البريزات: الجريمة المنظمة، دار الثقافة للنشر والتوزيع –عمان الأردن 2010.
- جمال عبد الناصر مانع: التنظيم الدولي النظرية العامة للمنظمات الدولية، دار الفكر الجامعي – الإسكندرية 2009.
- سوزان عادلي ناشد: دور منظمة الشفافية الدولية في مكافحة الفساد وآثاره الاقتصادية دراسة تطبيقه على مصر، كليه الحقوق – جامعة الإسكندرية.
- طارق أحمد رضا: المنظمات الدولية المعاصرة، دار النهضة العربية – القاهرة 2006.
- عبير مصلح: النزاهة والشفافية في مواجهة الفساد الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان)، القدس 2007.
- عكرم عادل: المنظمة الدولية للشرطة الجنائية والجريمة المنظمة الحالية لمكافحة الجريمة المنظمة، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة – مصر 2013.
- فاديه قاسم بيضون: الفساد أبرز الجرائم، منشورات الحلبي الحقوقية بيروت 2013.
- فهمى محمود شكرى: الرقابة المالية العليا، مفهوم عام ومنظمات أجهزتها في الدول العربية وعدد من الدول الأجنبية، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع – عمان 1983.
- وليد ابراهيم الدسوقي: مكافحة الفساد في ضوء الاتفاقيات الدولية والإقليمية، ط1: الشركة العربية المتحدة للشوق والقرريدان – مصر 2011.

ثانيا: الرسائل العلمية

- إيمان حملاوى: المؤسسات المالية الدولية في تحقيق الاستقرار دراسة حالة الجزائر – رساله ماجستير في العلوم الاقتصادية، بسكره جامعة محمد خضر 2013-2014.

- بن عودة حورية: الفساد وآليات مكافحته في إطار الاتفاقيات الدولية والقانون الجزائري – أطروحة دكتوراه في القانون الدولي والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة الجيلاني إلياس – سيدي بن العباس 2005-2016.
- صابرين خال، وعبير بن مرزوق: جهود منظمة الشفافية الدولية في مكافحة الفساد الإداري – رسالة ماجستير كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بن ضياف – المسيلة 2019- 2020.
- فنور رحاسبين: المنظمة الدولية للشرطة الجنائية والجريمة المنظمة –مذكرة ماجستير كلية الحقوق بجامعة الجزائر 2013.
- قاجي جنات: دور المنظمات الدولية في مكافحة الفساد – رسالة ماجستير من كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عبد الرحمن ميره – بجايه 2016.
- محمد حسين سعيد: وسائل التعاون الدولي لمكافحة الفساد – رسالة ماجستير في القانون الدولي من جامعة الشرق الأوسط – عمان الأردن 2019.
- هشام احمد محمد: مكافحة الفساد في القطاع الخاص في ظل القانون الدولي – رسالة ماجستير من جامعة القاهرة 2009.

ثالثاً: المجلات العلمية

- أبو رزام رمزي: دور المؤسسات المالية الدولية في مكافحة الفساد –المحلية الجزائرية لقانون الأعمال، المجلد (03) – ديسمبر 2022.
- بن عيسى أحمد: الآليات القانونية الدولية والوطنية لمكافحة الفساد –دراسة في ضوء اتفاقية الأمم المتحدة 2003 – مجلة القانون والعلوم السياسية عدد 2 – 2015.
- شعبان ابو عجيله عصار: الرصيد المبكر لخطر الجريمة – مجلة العلوم القانونية والشرعية –جامعة الزاوية – عدد 05 – 2015.
- فايزة هوام: استرداد العائدات في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (الآليات والعقبات) – مجلة العلوم القانونية والسياسية من كلية الحقوق والعلوم السياسية – جامعة حمه لخضر – الوادي الجزائر – العدد 2 سبتمبر 2019.

رابعاً: المؤتمرات العلمية

- صالح حسن كاظم: الجهود الدولية لمنع الفساد ومكافحته – مؤتمر مكافحة الفساد – جامعة المنصورة 2010 .

خامساً: الاتفاقيات الدولية

- اتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد.
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

سادساً: مواقع الانترنت

منظمة الشفافية الدولية: الموقع الإلكتروني http: trans parency. Org